مَا يَنْفَعُ المُسلِمَ بَعْدَ مَوتِهِ

الشيخ
عبد الله جبر عليوي جبر الخطيب

الطبعة الأولى

١٤٣٦هجرية – ٢٠١٥ميلادية

المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم... أما بعد فماذا سنأخذُ معنا ومَنْ سيصحبنا إلى قبرنا؟! بل ماذا أخذ من مات قبلُنا ؟! الأموال، الأبناء، الأهل، الأصحاب، البيوت، الزروع، السيارات، الذهب، الأملاك؟! الجواب بالتأكيد: كلا وألف كلا!!، إنما أخذوا معهم، وسنأخذ نحن: متراً أو مترين من القماش الأبيض!! وما قدمنا من عمل، أما دارنا ومسكننا هناك فليس بغريب عن الجميع حفرة في الأرض شديدة الضيق والظلمة يحفرها لنا أهلونا وينزلوننا بها ويدفنوننا بأيديهم بعد أن يغسلونا ويكفنونا ثم يُهيلون التراب علينا ويتركوننا.

إخواني وأخواتي: يوجد هناك وقت للتوبة والاستغفار بأيدينا نستطيع أن نجعل حفرتنا تلك روضةً من رياض الجنة تفوح منها رائحة المسك، واسعةً منيرةً، هل فكرنا في القبر والحساب؟! فماذا قدّمنا وأعددنا للقبر والحساب والآخرة؟!، فعلى المسلم الإكثار من الأعمال الصالحة لأنه لا يدري متى يفاجئه الموت، فليبادر بالعمل الصالح الذي يزداد به رفعةً

وثواباً عند الله تعالى، ومن المعلوم أن كل واحد منا لا يعلم متى يموت ولا يعلم أين يموت كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان: ٣٤].

فإذا كان الأمر كذلك فإن العاقل ينتهز الفرص، فرص العمر في طاعة الله عزوجل قبل أن يأتيه الموت ولم يتب ولم يعمل.

اللهم أحسن خاتمتنا وآمن روعتنا وأرحم ضعفنا ونور ظلمة قبورنا وآنس وحشتنا ....

يا قارِئاً في كتابيَ بَعدي جانياً مِنْ ثِمارِ جُهدي

بِيَ افتقارٌ إلى دُعـاءٍ تُهدِيه لي في ظلامِ لِحدي

ونسألُ اللهَ تعالى أن ينفعَ به، ويجعلهُ خالصاً لوجههِ الكريم، ويضاعفَ أجرَ من قرأهُ وأعانَ على طبعهِ ونشرهِ.

الشيخ عبد الله جبر عليوي جبر الخطيب

abdallahjber@yahoo.com

ماذا يصل للميت من الأعمال والثواب؟

إنَّ نبأ الموت عظيم ومصاب الناس به في ذويهم جسيم، وربما حَرّكَ فيهم هذا الباعث الجَلل أن يعملوا شيئاً ما لميتهم، ونرجو أن نحول الأحزان إلى أعمالٍ صالحةٍ ينتفع بها الميت، وإليكم الأعمال التي نرجو أن ينتفع بها الميت وقد وردت في الكتاب والسنة:

من المتفق عليه: أنَّ الميت ينتفع بما كان سبباً فيه من أعمال البر في حياته، لما رواه مسلم وأصحاب السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: [إذا ماتَ ابنُ آدم انقطعَ عملُه إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له]. وقد اشتمل هذا الحديث على ترهيب وترغيب، فأما الترهيب فهو التخويف من انقطاع العمل، فابن آدم في هذه الدنيا يسير إلى الله تعالى، فإذا خرج من هذه الدنيا تبعه ثلاثة أشياء، أهله وماله وعمله، فيرجع اثنان مالُهُ وأهلُهُ ويبقى عَملُهُ، كما جاء في الصحيحين. أي يبقى معه عمله سواء كان صالحاً أو سيئاً، يبقى معه عمله الذي عمله في الدنيا. فإذا كانت المعاصي كثيرة، وأعماله

الصالحة قليلة، فإنه لا يستطيع أن يتخلص من هذه المعاصي لا بالندم ولا بالفدية ولا بغير ذلك، فعلى الإنسان أن يحرص على التزود من العمل الصالح لتكون موازينه ثقيلة بالأعمال الصالحة. وأما الترغيب فلأنَّ الله تعالى فتح لنا أعمالاً جعلها تجري بالحسنات حتى من بعد وفاتنا وموتنا، وهذه الأشياء التي تبقى بعد موت الإنسان ثلاثة: أحدها الصدقة الجارية، والصدقة: هي ما يُعطى للمحتاج من المال أو غيره يُراد به الثواب والأجر، وهي تختلف عن الهدية فإنها تُعطى للمحبة والصداقة، وكذلك الهبة فإنها تُعطى لغرض نفع الشخص. أما الصدقة الجارية فهي التي يستمر ثوابها بعد موت الإنسان، أي غير منقطعة كالوقف مثلاً، لأنَّ الصدقة على قسمين منقطعة وغير منقطعة، فأنت إذا أعطيتَ الفقير طعاماً فأكله، أو مالاً فانتفع به فهذه الصدقة انقطعت بانتهاء ذاتها وعينها، وأما الصدقة الجارية فهي أن تحبس أصل الشيء ويبقى نفعه مستمراً، وهذه هي صورة الوقف، وأنواع الصدقات الجارية وأمثلتها كثيرة، منها: بناء

المساجد، وغرس الأشجار، وحفر الآبار، وطباعة المصاحف والكتب النافعة وتوزيعها، ونشر العلم النافع)[1]. والشيء الثاني هو العلم الذي يُنتفع به، والمراد بالنفع هنا النفع الأُخروي والدنيوي، والعلم الدنيوي يدخل فيه الطب والهندسة والصناعات والمهن والحرف ونحو ذلك، فهذه يشملها عموم الحديث، ولكن أفضلها هي العلوم الشرعية وهي مما يتعلق بالكتاب والسنة من علوم التفسير والحديث والفقه والعقيدة والتوحيد ونحوها. والعلم الشرعي الذي يُنتفع به تدخل فيه صورتان إحداهما: العلم الذي يأخذه عنه تلاميذهُ، والثانية: عن طريق كتابة العلم، وتصنيف المؤلفات النافعة التي يخلّفها الإنسان وتبقى بعده سنين طويلة، وقد تمكث مئات السنين، فإنه كلما انتفع من هذه المؤلفات منتفع وصل إليه ثوابها، وإن مضى على موته مئات السنين. وقد ذكر بعض العلماء: أنَّ العلم الذي يُنتفع به هو أفضل هذه الثلاثة أشياء، لأنَّ الولد يموت والصدقة الجارية

(١) عن موقع الإسلام سؤال وجواب الشيخ محمد صالح المنجد – رقم الفتوى – ١٢٢٣٦١- بتصرف.

تنتهي، ولكن العلم يبقى ولو قروناً، روى ابن ماجة: أنه صلى الله عليه وسلم قال: (إنَّ مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علماً علّمَهُ ونشَرَهُ، أو ولداً صالحاً تَركهُ أو مصحفاً ورّثَهُ، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقةً أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته).

وروى مسلم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سيئةً فعليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء). (ومعروف أنَّ الإنسان إذا مات فإنه ينقطع عمله لأنه مات، والعمل إنما يكون في الحياة إلا من هذه الأمور الثلاثة لأنه هو السبب فيها الصدقة الجارية وهي الخير المستمر مثل أن يُوقف المُسلم بستانه على الفقراء أو يُوقف عقاره على الفقراء والمساكين فإنَّ الفقراء والمساكين ما داموا ينتفعون بهذا العطاء أو ينتفعون بثمرِ هذا البستان فإنه يُكتَب له وهو أجر حاصل بعد موته لكونه هو السبب في إيجاده .

والثاني العلم الذي يُنتفع به بأن يُعَلّمَ الناس ويدلهم على الخير وعلى فعل المعروف فإذا علم الناس وانتفعوا بعلمه بعد موته فإنَّ له أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء لأنَّ الدال على الخير كفاعل الخير وهذا دليل على بركة العلم وفائدته في الدنيا والآخرة)[١]. (وهذا أعمها وأشملها وأنفعها أن يترك الإنسان وراءه علماً ينتفع المسلمون به سواء ورث من بعده بالتعليم الشفوي أو بالكتابة، فتأليف الكتب وتعليم الناس وتداول الناس لهذه المعلومات مادام مستمراً فأجر المُعلم جارٍ مستمر مادام الناس ينتفعون بهذا العلم الذي ورَّثَهُ)[٢].

(وأفضل هذه الثلاثة: العلم الذي يُنتفع به، لأنَّ الصدقة الجارية تفنى، والولد الصالح يموت، والعلم النافع يبقى، وإذا شئت أن تعتبر فاعتبر بالعلماء الذين ماتوا قبل مئات السنين تجد أنَّ كتبهم بين أيدي الناس اليوم ينتفعون بها، فكأنهم يُدَرِّسُونَهُم، ولهذا نحث شبابنا دائماً على طلب العلم الشرعي الذي ينفعون به أنفسهم وغيرهم في حياتهم، وبعد موتهم)[٣].

---

(١) فتاوى نور على الدرب – الشيخ إبن عثيمين رحمه الله

(٢) شرح رياض الصالحين – للشيخ إبن عثيمين – شرح حديث رقم – ١٣٨٣

(٣) من فتاوى الشيخ إبن عثيمين رحمه الله – بتصرف

وأما الثالث وهو الولد الصالح الذي يدعو له بعد موته فلِأَن الولد من كسب الإنسان، (والوَلَدُ لُغةً: كلُّ ما وُلِدَ، ويُطلَقُ على الذكر والأُنثى والمثنى والجمع، ووَلَد الرَّجل: رَهْطه، وأولاده، وذرّيته)[1]

وجاء في تفسير قوله تعالى ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ ﴾ [النساء: ١١] . (معنى ولد: أي ذكراً كان أو أنثى، واحداً كان أو أكثر)[2]

(والمقصود بالولد الصالح الولد المؤمن، وقيل المقصود به أن يتصف بالاستقامة والالتزام، فالمسلم الذي يؤدي الفرائض ويجتنب الكبائر يُعتَبر ولداً صالحاً يصل ثواب دعائه لأبويه، وفائدة تقييده بالولد مع أنَّ دعاءَ غيره ينفعه، هو حث الولد على الصلاح والدعاء لأبويه، وقيل: إنَّ كل عمل صالح يعمله الولد يلحق ثوابه لأبويه ولو لم يدعُ لهما كما أنه إذا ترك صدقة جارية يلحقه ثوابها ولو لم يدعُ له من انتفع بها أو

---

[1] معجم المعاني الجامع.

[2] تفسير الجلالين، وتفسير الطبري، والتفسير المُيسر.

استفاد منها، والمقصود بالدعاء أن يسأل الله تعالى لهما الرحمة والمغفرة، وأن يُجيرهما من عذاب القبر وعذاب النار، وما أشبه ذلك كما قال تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴾ [الإسراء: ٢٤][(١)].

(وقال بعض العلماء: الولد يشمل الذكر أو الأنثى، يعنى ابناً أو بنتاً، يشمل ابنك من صلبك وابنتك من صلبك، وأبناء أبنائك وأبناء بناتك إلى آخره، وانظر كيف قال الرسول صلى الله وعليه وسلم ((ولد صالح يدعو له)) ولم يقل ولد صالح يُصلي له، أو يقرأ له القرآن، أو يتصدق عنه، أو يصوم عنه، مع أنَّ هذه كلها أعمال صالحة، بل قال: ولد صالح يدعو له، وفي هذا دليل على أنَّ الدعاء لأبيه وأمه وجده وجدته أفضل من الصلاة لهم، وأفضل من الصيام لهم، والعجيب أنَّ العوام يظنون أنَّ الإنسان إذا تصدَّق عن أبيه أو صام عنه أو قرأَ حزباً من القرآن لأبيه أو ما أشبه ذلك يرون أنه أفضل من الدعاء، وهذا غير صحيح، لأنَّهُ من تدبر النصوص عَلِمَ أنَّ الدعاء أفضل)[(٢)].

(١) عن موقع إسلام ويب -الفتوى – ٥١٩٨٣ – بتصرف

(٢) شرح رياض الصالحين – للشيخ ابن عثيمين – شرح حديث رقم –١٣٨٣.

(إذن هذا عمل لا ينقطع ويجري للأب في قبره، أن يكون عنده ولد صالح يدعو له، بل حتى إذا دخل الجنة يستفيد من ذلك وتُرفع به درجتهُ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنَّ الرجل لترُفع درجته في الجنة فيقول: أنَّى لي هذا؟ فيُقال: باستغفار ولدك لك). رواه ابن ماجة وحسّنه الألباني. فليحرص المسلم على تربية أولاده تربية إسلامية صالحة، حتى يكسب أجورهم ويضمن دعاءهم. وهذا كما أنَّ الولد ينتفع بصلاح أبيه في الدنيا، وقد قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِى ٱلْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا ﴾ [الكهف: ٨٢]. فحفظ اللهُ تعالى الذريةَ بصلاح الأب، وكذلك فإنَّ الرجل الصالح يُحفظ في ذريته، وبركته تشمل أولاده من بنين وبنات، فالمنفعة متبادلة بين الأصول والفروع، يستفيد هؤلاء من صلاح هؤلاء، وأولئك من صلاحهم. وفي الحديث النبوي (أو ولد صالح يدعو له) لأنَّ غير الصالح لا يهتم بنفسه فلا يهتم بأبيه أو أمه وفيه إشارة إلى أنه من المهم جداً أن يُربي الإنسان أولاده تربيةً صالحةً حتى ينفعوه في حياته وبعد مماته، وفيهِ إشارة إلى أنَّ الدعاء للأب أو لغيره من الأقارب

أفضل من أن يقوم الإنسان بعبادة يتعبد لله تعالى بها ويجعل ثوابها لهم لأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام لم يقل أو ولد صالح، يُصلي له أو يصوم له أو يتصدق له، فيكون دعاء الإنسان لوالديه أفضل من أن يُسّبحَ أو يقرأَ أو يُصلي أو يتصدق ويجعل ثواب ذلك لهم، والإنسان محتاج إلى العمل الصالح فليجعل العمل الصالح لنفسه وليدعُ لوالديه بما يحب، ويكون قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث (أو ولد صالح يدعو له) مبنياً على أنَّ الولد الصالح الذي هو بضعة منه كأنه هو نفسه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: (أو ولد صالح يدعو له) فجعل دعاء الولد لأبيه من عمل الأب .

وقد استدل البعض بهذا الحديث على أنه لا يجوز إهداء القرب للأموات قالوا لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال (انقطع عمله إلا من ثلاث) ولكن في هذا الاستدلال نظر لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (انقطع عمله)، ولم يقل العمل انقطع له فلو أنَّ أحداً من الناس غير الابن أهدى ثواب قربة إلى أحد من المسلمين فإنَّ ذلك ينفعه أي لو أنك حججت عن شخص ليس من آبائك وأمهاتك نفعه ذلك

وكذلك لو اعتمرت عنه أو تصدقت عنه فإنه ينفعه على القول الراجح)[1].

قال الامام ابن القيم رحمه الله: (والعبادات قسمان مالية وبدنية، وقد نبه الشارع بوصول ثواب الصدقة على وصول سائر العبادات المالية، ونبه بوصول ثواب الصوم على وصول سائر العبادات البدنية وأخبر بوصول ثواب الحج المركب من المالية والبدنية، فالأنواع الثلاثة ثابتة بالنص والاعتبار، وأفضل ما يُهدَى للميت ما كان أنفع في نفسه، والصدقة أفضل من الصيام عنه، وأفضل الصدقة ما وافقت حاجة مِن المتصدق عليه وكانت دائمة مستمرة، ومنها عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ أيُّ الصَّدقةِ أفضلُ؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (سَقْيُ الماءِ) صحيح إبن حبان. وأفضل من هذا في موضع يقل فيه الماء ويكثر فيه العطش، وإلا فسقي الماء على الأنهار لا يكون أفضل من إطعام الجائع وإطعام الطعام عند الحاجة، وكذلك الدعاء والاستغفار له إذا كان بصدق من الداعي وإخلاص وتضرع، فهو في موضعه

(١) من فتاوى نور على الدرب – للشيخ ابن عثيمين-رحمه الله-رقم -٢٦١-.

أفضل من الصدقة عنه. فأفضل ما يُهدى إلى الميت الصدقة والاستغفار والدعاء له والحج عنه)[١].

وقد اتفق العلماء على أنَّ جميع العبادات المالية يصل ثوابها إلى الميت، كما اتفقوا على أنَّ بعض العبادات البدنية، كالحج والدعاء والاستغفار يصل ثوابها أيضًا إلى الميت. قال النووي رحمه الله: (الصَّدَقَةَ تَنْفَعُ الْمَيِّتَ وَيَصِلُهُ ثَوَابُهَا، وَكَذَا أَجْمَعُوا عَلَى وُصُولِ الدُّعَاءِ وَقَضَاءِ الدِّينِ بِالنُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الْجَمِيعِ)[٢]. وقال ابن تيمية رحمه الله: (فلا نزاع بين علماء السنة والجماعة في وصول ثواب العبادات المالية، كالصدقة والعتق، فإذا تبرع له الغير بسعيه نفعه الله بذلك، كما ينفعه بدعائه له، والصدقة عنه، وهو ينتفع بكل ما يصل إليه من كل مسلم، سواء كان من أقاربه أو غيرهم كما ينتفع بصلاة المصلين عليه ودعائهم له عند قبره)[٣]. وقال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: (اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنَّ الْأَمْوَاتَ يَنْتَفِعُونَ مِنْ

(١) كتاب الروح لابن القيم ص ١٢٢ – بتصرف.

(٢) شرح مسلم للنووي ج٧ / ص٩٠

(٣) مجموع الفتاوى ج٢٤/ص٣٦٦.

سَعْيِ الْأَحْيَاءِ بِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مَا تَسَبَّبَ إِلَيْهِ الْمَيِّتُ فِي حَيَاتِهِ، وَالثَّانِي: دُعَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَاسْتِغْفَارُهمْ لَه).[1]

ما ينفعه من كسب غيره:

أما ما ينتفع به من أعمال البر الصادرة عن غيره فبيانها فيما يلي: الصلاة عليه (صلاة الجنازة) والدعاء والاستغفار له: وهذا مُجمع عليه، لقوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠]. فوصف الله تعالى هؤلاء الأخيار بأنهم يدعون لأنفسهم ولإخوانهم الذين سبقوهم بالإيمان وهذا يشمل إخوانهم الأحياء والأموات، وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: سَمِعْتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ يقولُ: ((مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ)). رواهُ مسلِمٌ. وفي رواية: «ما من ميت تُصلي عليه أمةٌ من المسلمين يبلغون مائة كلهم

(١) شرح الطحاوية ج٢/ص٦٦٤

يشفعون له إلا شُفّعوا فيه» رواهما مسلم، وغيره. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ، صَاحِبَ الحَبَشَةِ، فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ). رواه البخاري ومسلم. ويدل -أيضًا -على انتفاع الميت بالدعاء والاستغفار: الأدعية التي وردت بها السُّنَّة في صلاة الجنازة، والدعاء له بعد الدفن، والدعاء لهم عند زيارة قبورهم، حيث بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ أنَّ الميت ينتفع بدعاء المصلين له، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم: «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير، قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل» رواه مسلم. وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: [إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء] رواه أبو داود وحسنه الألباني. وحُفِظَ من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: [اللهم اغفر لحينا وميتنا]. رواه الترمذي.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (ومقصود الصلاة على الجنازة هو الدعاء للميت)[1] ولا زال السلف والخلف يدعون

(١) زاد المعاد – لابن القيم رحمه الله – ١ /٥٠٥

للأموات ويسألون لهم الرحمة والغفران دون إنكار من أحد، وأفضل ما جاء من الصيغ وأجمعها حديث عوف إبن مالك، رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة، فحفظتُ من دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له، وارحمه، وعافه، واعف عنه، وأكرم نُزُلَه، ووسع مُدْخَله، واغسله بالماء والثلج والبَرَد، ونقّهِ من الخطايا كما يُنقَّى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر، ومن عذاب النار». قال الراوي: حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت). رواه مسلم.

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع الميت في القبر قال: «بسم الله، وعلى سنة رسول الله، وفي رواية وعلى ملة رسول الله» أخرجه أبو داود وصححه الألباني. ولحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف على قبره فقال: (استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت

فإنه الآن يُسْأَل) رواه أبو داود. ولقوله صلى الله عليه وسلم إذا زار المقابر: «السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» رواه مسلم. وقد أجمع العلماء على أنَّ الدعاء للأموات ينفعهم ويصل ثوابه إليهم.

هل يجوز الصلاة عن الميت؟

وأما الصلاة عنه فقد قال أكثر العلماء: أنه لا يجوز الصلاة عن الميّت، فإن الصلاة لَم تَسقط عن العبد في حياته بحالٍ من الأحوال، فلا يجوز أن يُصلَّى عنه لا فريضةً، ولا نافلةً.

هل يجوز للإبن أن يُصلِّي الفوائتَ عن والده المتوفَّى؟

(الصلاةُ فرضُ عينٍ لا تقبل النيابة ولا الوكالة، لأنّها حقّ الله سبحانه على كل عبد، وليس هناك عذر لتركها أبدًا، فهي تُؤدَّى من قيام أو قعود أو اضطجاع، في السِّلمِ وفي الحرب، بحركات الجسم والعقل وبأيّة وسيلة مُمكنة، لأنها صلة بين العبد وربه، لا يمكن للعاقل أن يستغنيَ عنها، ولا يقبل الله

مَن يقوم بها بدلَ العبد، فالشحنة الرُّوحيّة لا يمكن أن تنتقل ممّن حصل عليها إلى غيره أبدًا، فالصّلة مقطوعة. ولهذا لا يجوز للابن ولا لغيره أن يُصلِّي الفوائتَ عن المتوفّى، لقول الله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النجم - ٣٩]. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا ماتَ ابنُ آدمَ انقطع عملُه إلا من ثلاثٍ صدقة جارية أو عِلم يُنتفَعُ بِه أَوْ وَلَدٌ صالحٌ يَدعو له "رواه مسلم، ولأنَّ الأصل في الفروض العينيّة أنْ يؤدِّيَها الشخص بنفسه إلا ما استُثنِيَ كالصوم والزكاة والحج، فإنّه يمكن أن يؤدّيَها عنه غيره لورود النص الصريح في ذلك)[1]. فالأصل أن لا يُصلي أحدٌ عن أحدٍ، قال القرطبي رحمه الله: (وأجمعوا أنه لا يُصلي أحدٌ عن أحد)[2]. وذلك لأنَّ الصلاة من العبادات البدنية المحضة فلا تدخلها النيابة، وإن كان المراد أن تُصلي نافلة ثم تَهب ثوابها للميت، فهذا أجازه جماعة من أهل العلم. وجمهور العلماء

(١) عن موقع أون إسلام للفتوى.

(٢) تفسير القرطبي سورة النجم الآية / ٣٩.

على أنَّ قضاء الصلاة المفروضة عن الميِّت ممنوع، وهناك مَن يقول بجواز ذلك، ويذكر بعض الادلة على ذلك لكن لا يصح ذلك، قال النووي رحمه الله: (وكل هذه الأقوال ضَعيفة، ودليلهم القياس على الدُّعاء والصدقة والحَجّ، ثم ساق دليل مَن يمنعون الصلاة عن الميّت)[1].

(فقول الجمهور هو الصحيح بعدم جواز قضاء الصلاة عن الميت وهو المختار للفتوى، ولا يصحُّ غيره حتى لا يتهاوَن الناس بهذه الفريضة التي هي من الإسلام بمنزلة الرأس من الجسد، أما الصلاة للميِّت أي الصلاة النافلة التي يهَب ثوابها له فلا مانِع منها، وقد جاء النص عليها كالعبادات الأخرى)[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ومع هذا لم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعاً وصاموا وحجوا أو قرأوا القرآن، أن يهدوا ثواب ذلك لموتاهم المسلمين، بل كان عادتهم فعل العبادة لأنفسهم مع الدعاء والصدقة للميت،

(١) شرح مسلم للنووي.

(٢) فتاوى دار الإفتاء المصرية (٨/ ٣١٨).

فلا ينبغي للناس أن يُبدّلوا طريق السلف، فإنه أفضل وأكمل ، ولهذا فالأفضل والأكمل أن يقتصر المسلم على ما وردت به السنة كالدعاء للميت والصدقة، والصيام عنه إذا كان عليه صوم واجب، وكذلك الحج عنه إذا كان عليه حج واجب، والأدلة على ذلك كثيرة فرأي الجمهور على عدم قضاء الصلاة المفروضة عن الميت، أساسه أنها لا تَقبل النيابة استقلالاً ولا تَبَعًا، وما قِيل من أنَّ الذي يحجُّ عن الميت سيصلِّي ركعتين عنه للطواف عند مقام إبراهيم، فلماذا لا يُصلِّي عنه الصلوات الأخرى، فهو مردود، لأن صلاة ركعتي الطواف سنة لا فريضة، وتابعة للفريضة لا مستقلّة، ولا تجوز النيابة فيها في الحياة ولا بعد المَمات)[1].

المسارعة في قضاء الدين عنه:

قضاء ما عليه من دين، من نذر، وصيام، وغيره، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟»، قَالُوا: لَا،

(١) الفتاوى الكبرى – لابن تيمية رحمه الله -ج٣ ص٣٧

فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ: أَبُو قَتَادَةَ عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ) رواه البخاري.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: استفتى سعد بن عبادة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أُمِّهِ، توفيت قبل أن تقضيه، فقال: «اقضه عنها» متفق عليه. وقال صلى الله عليه وسلم: «من مات وعليه صيام، صام عنه وليه» متفق عليه. ولقوله صلى الله عليه وسلم: «نفسُ المؤمن معلقة بدَيْنِه حتى يُقضَى عنه» رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن. قال الإمام الشوكاني رحمه الله مُعلقاً على هذا الحديث: (فيه الحث للورثة على قضاء دين الميت والإخبار لهم بأنَّ نفسه مُتعلقة بدينه حتى يُقضى عنه، وهذا مُقيد بمن له مال يُقضى منهُ دينهُ، وأما من لا مال له ومات عازماً على القضاء فقد ورد في الأحاديث ما يدل على أنَّ الله تعالى يقضي عنه)[1].

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أخذ أموال الناس يُريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يُريد إتلافها أتلفه الله عليه) رواه البخاري. قال شيخ

(١) نيل الأوطار ٢٦/٤

الإسلام إبن تيمية رحمه الله: (فهذه الأحاديث الصحيحة صريحة في أن يُصام عن الميت ما نذر، وأنه شبّه ذلك بقضاء الدين، والدين يصح قضاؤه من كل أحد، فدل على أنه يجوز أن يُفعل ذلك من كل أحد، لا يختص ذلك بالولد)[1]. وقال الإمام إبن القيم رحمه الله: (يُصام عنه النذر دون الفرض الأصلي، وهذا قول ابن عباس وأصحابه، وهذا الصحيح، لأنَّ فرض الصيام جارٍ مجرى الصلاة، فكما لا يُصلي أحدٌ عن أحد، فكذلك الصيام، وأما النذر فهو التزام في الذمة بمنزلة الدين، فيقبل قضاء الولي له كما يقضي دينه وهذا محض الفقه)[2].

(فإذا مات المسلم وعليه ديون وكان له أموال فأول عمل يقوم به ورثتهُ هو تجهيزه وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، ومن ثم تسديد ديونه، وبعد ذلك إنفاذ وصيته إن كان قد أوصى، وبعد ذلك يوزع باقي المال على ورثته، وأما إذا لم يكن له أموال وقد ترك ديوناً فيُستحب للورثة أن يُسددوا ديونه عنه، وهذا من باب البر والوفاء للميت وخاصةً إذا كان الميت

(١) مجموع الفتاوى ٢٤/ ٣١٠-٣١١

(٢) تهذيب السنن – ٣ / ٢٧٦ – بتصرف

هو أحد الوالدين، وليس ذلك واجباً على الورثة، ولكنه مندوب إليه)[١].

إهداء ثواب قراءة القرآن للميت:

اختلف العلماء في إهداء الحي لقراءة القرآن للميت، وهل يصل إليه ذلك وينفعه؟ على ثلاثة أقوال، كالآتي:

١-إهداء القرآن من الحي للميت جائز، ويصل إليه وينفعه. وبه قال الحنفية، وبعض أصحاب مالك، والكثيرون من أصحاب الشافعي، وهو المشهور عن أحمد. (والمعروف والمشهور في مذهب الإمام أبي حنيفة والإمام أحمد هو القول بوصول ثواب قراءة القرآن إلى الميت)[٢]. قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: (أنَّ الميت يصل إليه كل شيء من الخير، للنصوص الواردة فيه، ولأنَّ المسلمين يجتمعون في كل مصر ويقرأوُن ويهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعاً)[٣]. وقال ابن تيمية رحمه الله: (يَصِلُ إلَى المَيِّتِ قِراءَةُ أَهلِهِ وَتَسبِيحُهُمْ

(١) فتاوى د. حسام الدين موسى عفانة – بتصرف -موقع المكتبة الشاملة

(٢) عون الصبور في حكم قراءة القرآن على القبور -عيد بن سالم بن محمد بن قناوي -بحث منشور على موقع الشبكة الفقهية – بتصرف.

(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي ٤/ ٤٣١

وَتَكبِيرُهُم وَسائِرُ ذِكرِهم للهِ تعالى إذا أَهدَوهُ إلى المَيِّتِ، وَصَلَ إليهِ)[١]. وبه قال أيضاً جمعٌ من العلماء المُحققين، منهم شيخ الإسلام إبن تيمية والإمام إبن القيم، والعلامة إبن أبي العز الحنفي، والشيخ إبن عثيمين – رحمهم الله – وغيرُهم)[٢].

جاء في شرح العقيدة الطحاوية: وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعاً بغير أجرة، فهذا يصل إليه، كما يصل ثواب الصوم والحج)[٣].

٢-لا يجوز إهداء القرآن للميت، وذلك لا يصل إليه، ولا ينفعه. وبه قال الامام مالك، وهو المشهور عن الامام الشافعي، وهو قول الأكثر من أصحاب أحمد. قال الإمام النووي رحمه الله: (وأما قراءة القرآن فالمشهور من مذهب الشافعي أنه لا يصل ثوابها إلى الميت)[٤].

٣-حصول ثواب الاستماع للميت، ولكن لا يصح منه ذلك. وهو قولٌ عند المالكية، وقول عند الحنابلة.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٢٤)

(٢) حكم إهداء ثواب العبادات – محمد طه شعبان – منتدى المجلس العلمي.

[٣] شرح العقيدة الطحاوية – علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي

[٤] شرح صحيح مسلم - للإمام النووي- (٢٠٥/١)

٤-وقال بعضهم: إذا قُرِئَ القرآنُ وأُهدي ثوابه إلى الميت، كان الثواب لقارئه ولا يصل إلى الميت شيء.

وهكذا فقد اختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن من الحي وإهداء ثوابها إلى الميت فمنهم من قال يصل الثواب ومنهم من قال لا يصل وكلٌ له أدلته الشرعية[١].

والقول بوصول ثواب قراءة القرآن للميت، قال به أكثر أهل العلم. والقائلون بوصول ثواب القراءة إلى الميت، يشترطون ألا يأخذ القارئ على قراءته أجراً. فإن أخذ القارئ أجراً على قراءته حُرّمَ على المُعطي والآخذ ولا ثواب له على قراءته، لما رواه أحمد والطبراني والبيهقي عن عبد الرحمن بن شبل: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اقرأوا القرآن، واعملوا به ولا تجفوا عنه ولا تغفلوا فيه، ولا تأكلُوا به ولا تستكثروا به). والاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه من قراءة القرآن - والأفضل أن تكون ختمة كاملة للقرآن الكريم لعظيم الأجر والثواب -يقول بعدها: (اللهم أوصل مثل ثواب ما قرأته إلى

[١] إهداء ثواب قراءة القرآن للميت – علي بن عبد الرحمن بن علي دبيس – بحث منشور على موقع جامعة الإيمان – بتصرف

فلان بن فلان) فإذا لم ينتفع بها الميت ولم يصله ثوابها على رأي من قال أنَّ ثواب قراءة القرآن لا يصل سينتفع بها الحي وله أجر وثواب قراءته)[1].

حكم قراءة القرآن في المقبرة لإيصال الثواب الى الأموات؟

قراءة القرآن الكريم على القبور غير مشروعة ولم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه، وإذا كانت لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه، فإنه لا ينبغي لنا نحن أن نفعل مالم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم، والواجب على المسلمين أن يقتدوا بمن سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان حتى يكونوا على الخير والهدى، والخير كله في اتباعهم، والشر في مخالفتهم.

(وليس لقراءة القرآن على الميت أو على القبر أصل صحيح، بل ذلك غير مشروع، ولا أصل له في السنة بل من البدع، ولم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه، والواجب على المسلمين أن يقتدوا بمن سلف من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان حتى يكونوا على الخير والهدى وقد

(١) عن موقع إسلام ويب-للفتوى -بتصرف

دلت الأدلة الشرعية على أنَّ المقبرة ليست محل صلاة، ولا محل قراءة، ولكنها محل دعاء للأموات، وتَرَحُّمٍ عليهم، وزيارة لهم لذكر الآخرة وذكر الموت، وهكذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم: (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة)، وكان صلى الله عليه وسلم يقول لإصحابه ويعلمهم إذا زاروا القبور: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية)، ولم يأمرهم بأن يقرأوا قرآناً، وكان إذا زارها عليه الصلاة والسلام يقول: (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون غداً مؤجلون، اللهم اغفر لهذه البقية)، وغيرها من الأدعية، ومما يدل أيضاً على أنَّ قراءة القرآن غير مشروعة عند القبر قوله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنْ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ). رواه مسلم. ففيه إشارة إلى أنَّ القبور ليست موضعاً للقراءة شرعاً)[1].

(١) فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن باز -بتصرف

(وأما الدعاء للميت عند قبره فلا بأس به، فيقف الإنسان عند القبر ويدعو له بما يتيسر مثل أن يقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم أدخله الجنة، اللهم افسح له في قبره، وما أشبه ذلك)[١].

وقد وردت أحاديث ضعيفة باستحباب قراءة آيات قرآنية معينة في المقابر، وورد أثر ضعيف، عن إبن عمر رضي الله عنهما أنه أوصى أن يُقرأَ على قبره وقت الدفن بفواتح سورة البقرة وخواتيمها) قال الالباني عنه: هذا الأثر ضعيف لا يصح سنده إليه[٢]. (والصحيح أنَّ قراءة القرآن عند المقابر بدعة، وذلك لأنها عبادة، والأصل في العبادات التوقيف لحديث من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد، وقد كرهها أكثر السلف، ونص أحمد في إحدى الروايات عنه أنه بدعة)[٣].

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين رحمه الله (٢٢٨/١٧).

(٢) السلسلة الضعيفة (١٣/١) -الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله.

(٣) عون الصبور في حكم قراءة القرآن على القبور – عيد بن سالم بن محمد بن قناوي

(وأما الحديث النبوي: (اقرؤوا (يس) على موتاكم) والذي رواه أبو داود وابن حبان وأحمد، فقد ضعّفه أهل العلم، قال الدارقطني رحمه الله: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن. وضعفه النووي رحمه الله في الأذكار وقال عنه: إسناده ضعيف. وضعّفه الألباني رحمه الله في إرواء الغليل. ولهذا فإنَّ أكثر أهل العلم لم يعملوا به لأنَّه حديث ضعيف. وذهب بعضهم إلى العمل به فاستحب قراءة يس عند رأس المحتضر -والمُحتضر هو من حضره الموت أو حضرته الوفاة قبل خروج الروح -. قال ابن أبي زيد المالكي: ورخص بعضهم في القراءة عند رأس المُحتضر بسورة (يس)، ثم قال: ولم يكن ذلك عند الامام مالك رحمه الله أمراً معمولاً به لضعف الحديث أو لعدم بلوغه إليه. أما قراءة القرآن في المقبرة فالراجح عند أهل العلم كراهتها، ولا مانع من القراءة في أي مكان وإهداء ثوابها للميت)[1].

(١) فتاوى إسلام ويب -رقم ٦٧٤٦٧ – بتصرف

حكم قراءة سورة الفاتحة وإهداء ثوابها إلى الميت؟

اختلف أهل العلم في إهداء قراءة القرآن للميِّت، فمنهم من أجازه ومنهم من منعه، (وليس لسورة الفاتحة خصوصيَّة في هذا الحكم، فلم يُفرِّق المجيزون ولا المانعون بين الفاتحة وغيرها، فمن أجاز قال: إنَّ ثواب قراءة القرآن يصل إلى الميت، سواء سورة الفاتحة أو غيرها من سور القرآن الكريم)[1]. وقد سُئِلَتْ اللجنة الدائمة للإفتاء ما نصه: هل يجوز قراءة الفاتحة أو شيء من القرآن للميت عند زيارة قبره، وهل ينفعه ذلك؟

فأجابت: (ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يزور القبور، ويدعو للأموات بأدعية علّمها أصحابه، وتعلموها منه ، من ذلك: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية) أو (السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالأثر)، أو غيرها من الادعية ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قرأ سورة من القرآن أو آياتٍ منه للأموات مع كثرة زيارته لقبورهم، ولو كان ذلك مشروعاً

(١) فتوى للشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك -موقع طريق الإسلام

لفعله، وبينه لأصحابه؛ رغبةً في الثواب، ورحمةً بالأمة، وأداءً لواجب البلاغ، فإنه كما وصفه الله تعالى بقوله: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) [التوبة: ١٢٨] .

ولما لم يفعل ذلك مع وجود أسبابه دل على أنه غير مشروع، وقد عرف ذلك أصحابه رضي الله عنهم فاقتفوا أثره، واكتفوا بالعبرة والدعاء للأموات عند زيارتهم، ولم يثبت عنهم أنهم قرأوا قرآناً للأموات، فكانت القراءة لهم بدعة محدثة، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق عليه)[١].

(وتخصيص الفاتحة بذلك لا أصل له، والمعروف أنَّ الَّذين يستحبون قراءة الفاتحة على روح الميت من العامة أو من غيرهم يخُّصون ذلك ببعض الأحوال والمناسبات، مثل قراءتها عند دفنه، أو عند الإحداد المبتدع، أو عند العزاء، وهذا كله من البدع، كالَّذين يقفون قياماً حداداً على ميِّت ويقرأون الفاتحة)[٢].

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء -٩ / ٣٨

(٢) فتوى للشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك -موقع طريق الإسلام

هل يجوز أخذ الأجرة على قراءة القرآن على روح الأموات؟

بعض الناس يستأجرون من يقرأ القرآن ليهدي ثوابه الى ميتهم ويعطونه أجراً أو مبلغاً من المال على ذلك فهل يجوز ذلك؟

تلاوة القرآن من أفضل الأعمال قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [فاطر: ٢٩].

وقال صلى الله عليه وسلم: (من قرأ حرفًا من كتاب الله فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول الم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف) رواه الترمذي وصححه الألباني.

فتلاوة القرآن عمل صالح وعبادة عظيمة، مع التدبر والتفكر بآياته، والعمل بما فيه من الأحكام (فإنه لا ينبغي لقارئ القرآن الكريم أن يأخذ أجراً على مجرد القراءة، لأنَّ العلماء قد اختلفوا في أخذ الأجرة على التعليم مع أنَّ فيه بذلاً للجهد، وتفريغاً للوقت، ومع ذلك فقد منعته طائفة من السلف. وقارئ القرآن يأخذ بكل حرف عشر حسنات، فلا ينبغي له أن يبتغي بقراءته عَرَضَاً من الدنيا، نعم إذا كان

الشخص ذا حاجة ماسة وكان المال الذي يأخذه على القرآن من المال العام، وكان نفع قراءته نفعاً عاماً بحيث يستفيد من الإنصات له خلق كثير، فغير بعيد أن يكون أخذه من هذا الوجه بهذه الضوابط مما أباحه الله تعالى)[1].

(والذين يرون الإباحة يستدلون بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنَّ أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله). أخرجه البخاري ومسلم. فيرون جواز أخذ الأجرة على ذلك، ويستدلون بجواز أخذ الأجرة على قراءته في الرُّقَى، لما ثبت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنَّ نفراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجوا في سرية فنزلوا على حي من العرب فتضيفوهم فلم يضيفوهم، فلُدغ سيدهم، فقالوا: هل عندكم شيء مما جاء به صاحبكم؟ فقام إليهم شاب منا، فقال: أما إنه لمعنا ولكننا تضيَّفناكم فلم تضيِّفونا، فوالله لا نُرَّقيه إلا بأجر، فجعلوا له قطيعاً من الغنم، فقام إليه فجعل يقرأ بسورة (الفاتحة)، ويجمع بصاقه وينفث عليه، فقام الرجل كأنما

(١) فتوى إسلام ويب رقم ٢٩٠ بتصرف

نشط من عقال، فأعطوه من قطيع الغنم فاستاقوه وهم في حاجة إليه، فقال: دعوه حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أتوه سألوه، فقال صلى الله عليه وسلم: (اقتسموه واجعلوا لي سهماً)، وفي رواية قال صلى الله عليه وسلم: (وما يُدريك أنها رقية؟ كُلْ فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بِاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ) رواه البخاري ومسلم. فهذا أخذ أجرة على كتاب الله فدل هذا على الجواز)[1].

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: (يجوز لك أن تأخذ أجراً على تعليم القرآن، فإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم زوَّجَ رجلاً امرأةً بتعليمهِ إياها ما معهُ من القرآن، وكان ذلك صداقها، وأخذَ الصحابي أجرةً على شفاء مريضٍ كافرٍ بسبب رقيتهِ إياه بفاتحةِ الكتاب، وقال في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم: (إنَّ أحق ما أخذتم عليهِ أجراً كتابَ الله) أخرجه البخاري ومسلم. وإنما المحظور: أخذ الأجرة على نفس تلاوة القرآن، وسؤال الناس بقراءته)[2].

(١) من فتاوى الشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي نقلاً عن موقعه

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء – ٩٠/١٥

ومن العلماء من قال: لا يجوز أخذ الأجرة على تلاوة القرآن، (لأنَّ تلاوة القرآن قربة وعبادة، وأخذ الأجرة على القُرَب والعبادات لا يجوز، وقراءة القرآن على أرواح الأموات لا دليل عليها، فلا يجوز أن تُتخذَ قراءة القرآن حرفة يتكسب بها، لأنه إذا قرأ القرآن لأجل الأجرة فإنه ليس له أجر عند الله تعالى، قال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

والذي يُريد عمل الدنيا بعمل الآخرة، ويريد الدنيا بالعبادة عليه وعيد عظيم وعمله باطل، فلا يجوز مثل هذا، ويجب على من يفعل ذلك التوبة إلى الله تعالى، ومع الأسف فقد أُتخذت تلاوة القرآن حرفة يتكسب بها كثير من المقرئين في عصرنا الحاضر، يقرأونه في المآتم، ويقرأونه على القبور، ويقرأونه على الأموات، نظير أجور يتقاضونها أو مطامع

يحصلون عليها، وهذا عمل باطل، ومكسب لا يحل، فقراءة القرآن للأموات في مقابل أجرة لا تجوز لأنه لا دليل عليها وأكلٌ للمال بالباطل. والذي ننصح به إخواننا المسلمين وحملة القرآن أن يبتعدوا عن مثل هذه الأمور، وأن يطلبوا الرزق من الوجوه المباحة والمكاسب الطيبة، وأن يتخذوا كتاب الله دليلاً لهم ويتلونه بنية خالصة لله سبحانه وتعالى، لا يريدون من ذلك طمعًا من مطامع الدنيا)[1]. ولا شك أنَّ عدم الأخذ أفضل، (فإنَّ الإنسان إذا لم تدعهُ الحاجة الضرورية فالأولى له ألاّ يأخذ عوضاً على قراءة وتعليم القرآن، وإن دعته الحاجة أخذ بقدر الضرورة من بيت مال المسلمين، من قبيل الإعانة، لا من قبيل الأجرة، والأولى لمن أغناه الله تعالى أن يتعفف ولا يأخذ شيئاً في مقابل قراءة القرآن وتعليمه)[2].

(١) المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان -٣ / ٩٠

(٢) أضواء البيان للشنقيطي – ٢/ ١٨٢ – بتصرف

الصدقة عن الميت:

وقد أجمعَ العلماء على أنها تنفع الميت ويصله ثوابها سواء كانت من ولد أو غيره، لما رواه أحمد ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنَّ أبي مات وترك مالاً ولم يوصِ، فهل يُكفّر عنه أن أتصدق عنه؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (نعم). وعن سعد بن عبادة رضي الله عنه أنَّ أمه ماتت. فقال: يا رسول الله: إنَّ أمي ماتت أفأتصدق عنها؟ قال: "نعم". قُلتُ: فأي الصدقة أفضل؟ قال: "سقي الماء". رواه أحمد والنسائي وابن حبان في صحيحه. وعن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنَّ أمي افتلتت نفسها أي -ماتت فجأةً وأُخذت نفسها فلتةً -ولم تُوصِ وأظنها لو تكلمت تصدقت، فهل لها أجر إن تصدقت عنها ولي أجر؟ قال: نعم، فتصدق عنها» رواه البخاري ومسلم. قال الامام ابن كثير رحمه الله: (فَأَمَّا الدُّعَاءُ وَالصَّدَقَةُ فَذَاكَ مُجْمَعٌ عَلَى وُصُولِهِمَا وَمَنْصُوصٌ مِنَ الشَّارِعِ عَلَيْهِمَا)[1].

(١) تفسير إبن كثير – ٧ / ٤٣١

وقال ابن تيمية رحمه الله: (أَمَّا الصَّدَقَةُ عَنِ الْمَيِّتِ فَإِنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهَا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ يَنْفَعُهُ الْحَجُّ عَنْهُ وَالْأُضْحِيَّةُ عَنْهُ وَالْعِتْقُ عَنْهُ وَالدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ)[1]. (وأفضل الصدقات الجارية: هي ما نص عليها النبي صلى الله عليه وسلم مما يجري على الإنسان أجره بعد مماته، ويقاس عليها ما هو مثلها أو أكثر نفعاً. فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سبعٌ يجري للعبد أجرُهن وهو في قبره بعد موته: مَن علَّم علماً، أو أجرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورَّث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته) حديث: حسَّنه الألباني في "صحيح الترغيب. فبناء المساجد ونشر العلم الشرعي عن طريق توزيع المصاحف أو الكتب أو الأشرطة أو النفقة على طلبة العلم وإعطائهم الاموال التي يحتاجون اليها ومساعدتهم في طباعة الكتب، وإيصال الماء إلى المحتاج إليه عن طريق حفر بئر أو استخراجه وإيصاله

(١) مجموع الفتاوى – ٢٤/ ٣١٥

بالآلات، ومن لم يستطع أن يبني مسجداً أو أن ينشر العلم بمفرده فليساهم في ذلك بما يستطيع. ونوصي أنفسنا والمسلمين جميعاً أن يبادر كل واحد منا بالعمل الصالح قبل موته، وليحرص على ما يتعدى نفعه للآخرين ويبقى بعد موته، وبه يتحقق الوعد بجريان أجور تلك الطاعات بعد موته)[1].

الحج والعمرة عن الميت:

الحج والعمرة عنه: لما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ امرأة من جهينة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إنَّ أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (نعم، حُجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دَيْن أكنت قاضيتَه عنها؟ قالت نعم يا رسول الله. فقال صلى الله عليه وسلم فاقضوا فالله أحق بالقضاء، وفي رواية: فانَّ دين الله أحق بالقضاء). وعن بريدة رضي الله عنه «أنَّ امرأة قالت: يا رسول الله: إنَّ أمي

(١) عن موقع الإسلام سؤال وجواب للشيخ محمد صالح المنجد -رقم الفتوى (١٣١٦٦٢) بتصرف

ماتت ولم تحج، أفيجزي أو يقضي أن أحج عنها؟، قال: نعم» رواه مسلم. وفي رواية أنها قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: «صُومِي عَنْهَا» قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «حُجِّي عَنْهَا) رواه البخاري ومسلم. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضاً، أَنَّ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تسْتَفْتِيهِ، فقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ) رواه البخاري ومسلم.

ويدل لجواز الحج والعمرة عن الغير أيضاً: ما رواه ابن حبان وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة! قال: من شبرمة؟ قال أخ لي أو قريب لي، فقال: حججت عن نفسك؟ قال: لا، قال: حج عن نفسك ثم عن شبرمة). حديث حسن صحيح. والحج والعمرة في ذلك سواء، قال إبن تيمية رحمه الله: (ففي هذه الأحاديث الصحيحة أنه أمر بحج الفرض عن

الميت، وبحج النذر، كما أمر بالصيام، وأنَّ المأمور تارة يكون ولداً، وتارة يكون أخاً، وشبّه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بالدين يكون على الميت، والدين يصح قضاؤه من كل أحد، وأما الحج فيجزي عند عامتهم ليس فيهم إلا إختلاف شاذ)[١].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: (مرد هذا أنه لا يحج عنه، ولا يزكي عنه إلا إذا كان معذوراً بالتأخير، فلا ينفعه أداء غيره لفرائض الله التي فرَّط فيها حتى مات)[٢].

(فيجوز الحج والاعتمار عن الميت، وعن الحي العاجز عن أداء العمرة بنفسه لكبر أو مرض لا يُرجَى برؤُه، وفاعل ذلك محسن مأجور إن شاء الله. ولا حرج في دفع مال لمن يقوم بذلك، لكن ينبغي اختيار من يُظَنُّ به الخير والصلاح ومعرفة الأحكام، على أن يقوم الوكيل بأداء ما وُكِّلَ فيه بنفسه، أو يُخبر موكله بأنه سيوكل شخصاً آخر، لأنَّ موكله قد يرضى بإنابته في ذلك، لثقته به)[٣].

(١) مجموع الفتاوى – ٢٤ / ٣١٠-٣١١

(٢) تهذيب السنن _ لابن القيم -٣ / ٣٧٦

(٣) عن موقع الإسلام سؤال وجواب للشيخ محمد صالح المنجد – رقم الفتوى – ١٤٢٢٣٤

(فإذا أردت أن تعطي شخصاً ليحج عن أبيك المتوفى أو أمك ، فعليك أن تختار من الناس من تثق به في علمه وفي دينه؛ وذلك لأنَّ كثيراً من الناس عندهم جهل عظيم في أحكام الحج، فلا يؤدون الحج على ما ينبغي، وإن كانوا هم في أنفسهم أمناء، لكنهم يظنون أنَّ هذا هو الواجب عليهم، وهم يخطئون كثيراً، ومثل هؤلاء لا ينبغي أن يُعْطَوا إنابة في الحج لقصور علمهم، ومن الناس من يكون عنده علم لكن ليس لديه أمانة فتجده لا يهتم بما يقوله أو يفعله في مناسك الحج، لضعف أمانته ودينه، ومثل هذا أيضا لا ينبغي أن يُعطى، أو أن يُوَكَّلَ إليه أداء الحج، فعلى من أراد أن يُنيب شخصاً في الحج عنه أن يختار أفضل من يجده علماً وأمانةً ، حتى يُؤدي ما طُلِب منه على الوجه الأكمل)[1].

فليحرص المسلم على إبراء ذمته من الواجبات كالحج والصيام قبل موته، فقد لا يتيسر له من يؤديها عنه، فيأثم إن كان غير معذور، ويُحرم أجرها إن كان معذوراً.

(١) فتاوى الشيخ إبن عثيمين – ٢١ / ١٥٤

توريث المصاحف، وبناء المساجد والبيوت لابن السبيل، وإجراء الأنهار:

لقوله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علماً علّمه ونشره أو ولداً صالحاً تركه، أو مصحفاً ورَّثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً بناه لإبن السبيل، أو نهراً أجراه، أو صدقةً أخرجها من ماله في صحته وحياته، وتلحقه من بعد موته» أخرجه ابن ماجه وغيره، وحسنه الألباني. قال الإمام النووي رحمه الله: (أجمع المسلمون على صحة وقف المساجد والسقايات، وأنَّ الوقف لا يُباع ولا يُوهب ولا يُوَرَث، وإنما يتبع فيه شروط الواقف، وفيه فضيلة الوقف وهي الصدقة الجارية)[١].

قال المناوي رحمه الله: (هذه الأعمال يجري على المؤمن ثوابها من بعد موته، فإذا مات انقطع عمله إلا منها)[٢].

وإذا سنَّ الميت سنة حسنة، أو دعا إلى هُدى لقوله صلى الله عليه وسلم: «من سَنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء» أخرجه مسلم. قال النووي رحمه الله: (هذا الحديث

(١) شرح مسلم للنووي – ١١ / ٨٦

(٢) فيض القدير للمناوي – ٢ / ٥٤٠

صريح في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة، وسواء كان ذلك تعليم علم، أو عبادة، أو آداب أو غير ذلك، وقوله صلى الله عليه وسلم: «عمل بها من بعده»، معناه أنه سنها سواء كان العمل بها في حياته أو بعد موته)[1].

هل يجوز كتابة: على روح فلان بن فلان على المصحف الموقوف للمسجد أو عند التبرع بشيء للمسجد مثل بَرّاد ماء أو ساعة حائط أو غير ذلك؟

إيقاف المصاحف أو التبرع ببراد الماء أو ساعة الحائط وغيرها من المواد إلى المساجد أمر حسن، سواء كان للشخص الحي نفسه أو عن ميت يريد وصول ثواب ذلك إليه. وأما عن كتابة عبارة (وقف على روح فلان أو الفاتحة على روح فلان بن فلان) فإنها لا تنبغي، وذلك حتى يكون العمل بعيدا عن أسباب الرياء، ولكن لا مانع من كتابة عبارة (الدعاء لمن هذا الشيء في ثوابه أو على روحه) ونحو ذلك، من غير ذكر الأسماء)[2].

(١) شرح مسلم للنووي – ١٦ / ٢٢٦

(٢) عن موقع إسلام ويب – رقم الفتوى – ٤٤٦٢٩ – بتصرف

وقد سُئِلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن ذلك فأجابت: (الصدقة عن المتوفى وإيقاف المصاحف وجعل ثوابها له -عمل طيب، ونرجو الله أن يتقبلها منك، ويجوز أن تكتب على المصاحف كلمة (وقف لله) لأجل إشعار الناس بوقفيتها حتى لا يتصرفوا فيها بما يتنافى مع الوقف، أما كتابة الاسم فتركها أولى)[1].

الغَرْسُ والزَّرْع:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً فيأكل منه طيرٌ، أو إنسانٌ، أو بهيمةٌ إلا كان له به صدقة» أخرجه البخاري ومسلم. وقال صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أُكِل منه له صدقة، وما سُرِق منه له صدقة، وما أكلَ السبعُ منه فهو له صدقة، وما أكلت الطيرُ فهو له صدقة، ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة» رواه مسلم. ومعنى «ولا يرزؤه» أي ينقصه ويأخذ منه، قال النووي رحمه الله: (في الأحاديث فضيلة الغرس، وفضيلة الزرع، وأنَّ أجر فاعلي ذلك مستمر مادام الغرس والزرع، وما تولد منه

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء – رقم الفتوى – ١٦٤٣٣

إلى يوم القيامة)[1]. وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ أجرَ ذلكَ يَسْتَمِرُّ مادامَ الغرسُ أو الزّرعُ مأكولاً منهُ، ولو ماتَ زارِعُهُ أو غارسَهُ، ولو انتقلَ مِلْكُهُ إلى غَيْرِهِ)[2]. فغرس الشجر وغيره من النبات الذي يُنتفع بثمره أو ظله فيه خير كثير وأجر عظيم، في الدنيا والآخرة، وهو صدقة جارية لمن غرسه يلحق ثوابها صاحبها بعد موته.

(١) شرح مسلم للنووي – ١٠ / ٢١٣

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري – المجلد الخامس – فضل الزرع والغرس

الخاتمــة:

إخواني وأخواتي: الميت بحاجة إلى الدعاء والصدقة وأحسن ما يُفعل مع الميت الدعاء، الدعاء له في ظهر الغيب، الدعاء له والترحم عليه، وأن نسأل اللهَ تعالى له، أن يغفر له، وأن يتغمده بالرحمة، وأن يعفو عنه، وأن يرفع درجاته في الجنة، ونحوها من الدعاء الطيب. والصدقة كذلك، الصدقة بالنقود بالطعام بالملابس وغير هذا من أنواع المال، كل هذا ينفع الميت، وهكذا الحج عنه وهكذا العمرة عنه، كل هذا ينفع الميت، وإن كان عليه ديون وجب البِدار بقضائها من ماله إن كان له مال، وإن لم يكن له مال شُرِّعَ لأوليائه من ذريته وقرابته أن يُوفوا عنه، فالوفاء عنه من أعظم الصدقات عليه. علينا أن ندعوَ لأهلّ القبّور من المسلمين والمسلمات لأنهم انقطعوا عن هذه الدنيا وينتظرون دعواتنا.... اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات، اللهم اغفر لجميع موتى المسلمين الذين شهدوا لك بالوحدانية، ولنبيك بالرسالة، وماتوا على ذلك. اللهم اغفر لهم وارحمهم، وعافهم واعف عنهم، وأكرم نُزُلَهم، ووسع مدخلهم، واغسلهم بالماء والثلج

والبَرَد، ونقِّهِمْ من الذنوب والخطايا كما يُنقَّى الثوبُ الأبيض من الدنس، واجعل ملتقّانا في جناتك جنات النعيم مع الأحبة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه اللهم وانقلهم من ضيق اللحود و مراتع الدود إلى جناتك جنات الخلود اللهم لا تحرمنا أجرهم و لا تفتنا بعدهم اللهم اغفر لنا و ارحمنا إذا صرنا إلى ما صاروا إليه تحت التراب وحدنا.اللهم ارحمنا إذا غسلونا وكفنونا وعلى الأعناق حملونا وتحت التراب دفنونا وارحمنا إذا غُلّقت من القبور الأبواب و انفض الأهلُ و الأحباب فإذا الوحشة و الوحدة و هول الحساب. اللهم ارحمنا إذا فارقنا النعيم وانقطع النسيم وقيل ما غرك بربك الكريم. اللهم ارحمنا إذا قمنا للسؤال وخاننا المقال ولم ينفع جاهٌ ولا مال ولا زرعٌ ولا عيال. اللهم ارحمنا إذا نُسي اسمُنا ومُحي رسمُنا ودُرِس قبرُنا، فلم يزرنا زائرٌ ولم يذكرنا ذاكرٌ فما لنا غيرك من قوةٍ ولا ناصر، ولا أمل لنا إلا فيك وأنتَ الرحيم الغافر. اللهم ارحمنا إذا أتانا اليقين وعرق منا الجبين وكثر منا الأنين. اللهم ارحمنا إذا يئس منا الطبيب وبكى علينا الحبيب وتخلى عنا البعيد والقريب وارتفع النشيج والنحيب. اللهم ارحمنا إذا اشتدت السكرات وتوالت الحسرات وزادت الرَوعات وفاضت العَبرات وتكشفت

العورات وتعطلت القوى والقدرات. اللهم ارحمنا إذا بردت القدمان وارتخت اليدان وضعف الجَنان وزاغ البصر. اللهم ارحمنا إذا التفت الساق بالساق وبلغت الروح التراقي وقيل: من راق وظن أنه الفراق الى ربك يومئذ المساق. واجعل اللهم هذه القبور بعد فراق الدنيا خيرَ منازلنا وأفسح لنا فيها ضيق ملاحدنا. اللّهم استُرنا فوق الأرض وتحت الأرضِ ويوم العرضِ عليك وأحسِن وُقوفَنا بين يديك. اللهم ارحمنا إذا فارقنا الأهل والمال والدار والولد اللهم ارحمنا إذا صرنا في قبورنا وحدنا. وآنس وحشتنا ... اللّهم ارحمنا يومَ تمورُ السّماءُ موراً وتسيرُ الجبالُ سيراً برحمتك يا أرحم الراحمين.... اللهم آمين.

ونسألكم الدعاء لمن هذا العمل في ثوابه وعلى روحه ولكل من كتبه وقرأهُ وأعانَ على طبعهِ ونشرهِ.

اللهم أكرم نُزله ووسع مُدخله واغفر ذنبه وآنس وحشته ونور ظلمة قبره وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله واجزِهِ عن الإحسان إحساناً وعن الإساءة عفواً وغفراناً وعامله بلطفك وامتنانك وعفوك وغفرانك وأنزل إلى قبره النور والفسحة والسرور يا رحيم ويا غفور اللهم ارحم ضعفه وفقره إليك ووقوفه بين يديك واجعل قبره روضةً من رياض

الجنة ولا تجعله حفرة من النار وثبته عند السؤال وعلى الصراط وأدخله الجنة مع الأبرار، وألهم أهله وأولاده وإخوانه وأحبابه وذويه الصبر على فقده واجعل ذلك في ميزان حسناتهم ورفعة في درجاتهم واجمعهم به في جناتك جنات النعيم مع الأحبة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وجميع أموات وشهداء المسلمين، برحمتك يا أرحم الراحمين اللهم آمين .

الشيخ عبد الله جبر عليوي جبر الخطيب

abdallahjber@yahoo.com

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم
كتب الحديث النبوي الشريف
كتاب الروح – ابن قيم الجوزية
كتاب تهذيب السنن _ إبن قيم الجوزية
كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد _ إبن قيم الجوزية
كتاب المُغني – ابن قدامة المقدسي
تفسير القرآن العظيم – الامام ابن كثير الدمشقي
تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن – محمد بن أحمد القرطبي
تفسير الطبري – جامع البيان في تأويل آي القرآن – محمد بن جرير الطبري
تفسير الجلالين -للإمام جلال الدين المحلِّي وجلال الدين السيوطي
التفسير المُيسر للقرآن الكريم – عبد الرحمن بن ناصر السعدي
فتح الباري شرح صحيح البخاري – أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
نيل الأوطار – محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني
مجموع الفتاوى - ابن تيمية
صحيح مسلم بشرح الامام النووي
كشاف القناع عن متن الإقناع – منصور بن يونس البهوتي الحنبلي
كتاب فيض القدير شرح الجامع الصغير- محمد بن عبد الرؤوف المناوي
كتاب حاشية على شرح العقيدة الطحاوية - علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الدمشقي
كتاب شرح أحاديث رياض الصالحين للشيخ ابن عثيمين.
كتاب أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ محمد الأمين الشنقيطي
قاموس ومعجم المعاني الجامع.
السلسلة الضعيفة -الشيخ محمد ناصر الدين الألباني
شرح العقيدة الطحاوية – علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي
فتاوى إسلامية.
فتاوى نور على الدرب.

فتاوى الشيخ ابن باز رحمه الله.
فتاوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله
لقاء الباب المفتوح - ابن عثيمين رحمه الله.
فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
فتاوى دار الإفتاء المصرية
المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان
فتاوى الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك
فتاوى الشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي
فتاوى د. حسام الدين موسى عفانة
موقع الاسلام سؤال وجواب – الشيخ محمد صالح المنجد
موقع أون إسلام للفتوى
إهداء ثواب قراءة القرآن للميت – علي بن عبد الرحمن بن علي دبيس
أمواتنا بين الاحسان إليهم ونسيانهم – منتدى أبناء حجازة.
حكم إهداء ثواب العبادات – محمد طه شعبان – منتدى المجلس العلمي
عون الصبور في حكم قراءة القرآن على القبور – عيد بن سالم بن محمد بن قناوي

فهرست المحتويات:

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٢
ماذا يصل للميت من الأعمال والثواب؟	٤
ما ينفعه من كسب غيره	١٥
الصلاة عن الميت؟	١٨
المسارعة في قضاء الدين عنه	٢١
إهداء ثواب قراءة القرآن للميت	٢٤
حكم قراءة القرآن في المقبرة لإيصال الثواب الى الأموات؟	٢٧
حكم قراءة سورة الفاتحة وإهداء ثوابها إلى الميت؟	٣١
هل يجوز أخذ الأجرة على قراءة القرآن على روح الأموات؟	٣٣
الصدقة عن الميت	٣٨
الحج والعمرة عن الميت	٤٠
توريث المصاحف، وبناء المساجد والبيوت لابن السبيل، وإجراء الأنهار	٤٤
كتابة: على روح فلان بن فلان على المصحف الموقوف للمسجد أو عند التبرع بشيء للمسجد	٤٥
الغَرْسُ والزَّرْع	٤٦
الخاتمـــة	٤٨
المصادر والمراجع	٥٢

تَمَّ الكلامُ وربُّنا محمُودُ ... ولَهُ المَكارمُ والعُلا والجُودُ
ثم الصلاة على النَّبِيِّ وآلِهِ ... ما أخضرَ زرعٌ وأوْرَقَ عودُ

الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد برقم (١٤٥٢) لسنة ٢٠١٥